

السائل : نحن هناك تواجهين كثير مشاكل يسألوننا أسئلة إن كانت من نفس إخواننا المسلمين اللي معنا ، أو من المسلمين الحجر ، والله يبسهل لحد معين نقدر نحاول ، لكن هناك أسئلة لا نقدر على إجابتها ، وطلبوا مني أنه إذا جئت الأردن أن أجمع في فضيلة الشيخ وأسأله بعض الأسئلة ، منها اللي هناك ما فيه شباب ما اقتنعوا من الشباب المسلمين ما اقتنعوا ، مثلاً في عملية الصور الشخصية ، يقولون إن كانت كاملة فقط حرام ، إن كانت نص هذا ليس حراماً ، إن كانت صورة وعلى رقبتها فيه خط أو تمثال على رقبته فيه خط : هذا ليس مشكلة ، فما رأي الشيخ ؟

الشيخ : إن الحمد لله نحمده ، ونستعينه ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضل له ومن يضل فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله .

لا غرابة ألا يقتنع بعض الشباب المسلمين بتحريم الصور بإطلاقها ، أي سواءً كانت مجسمة أو غير مجسمة لها ظل أو لا ظل لها ، كما يقول الفقهاء ؛ لأن كثيراً ممن يدعون الدعوة إلى الإسلام في هذا الزمان يتبنون حقيقة التفريق بين الصور المجسمة والصور غير المجسمة ، وينطلقون من وراء هذا التقسيم إلى إباحة الصور التي يسمونها بالصور الشمسية ، ويأتون ببعض الفلسفات العقلية التي لا ينبغي للمسلم أن يتورط ويقول مثلها ، ذلك لأن الأحاديث التي جاءت عن النبي صلى الله عليه وعلى آله وسلم هي على قسمين قسم منها نصوصها مطلقة شاملة لكل صورة سواءً كانت مجسمة أو غير مجسمة ، كانت منحوتة من الحجر أو الخشب أو نحو ذلك ، أو كانت مصورة على الجدار أو الثياب ونحو ذلك ، كمثل قوله عليه الصلاة والسلام : **(كل مصورٍ في النار)** المصور في اللغة يُطلق على من صور سواءً كانت الصورة لها ظل أو لا ظل لها ، مجسمة أو غير مجسمة .

كذلك قوله مثلاً عليه الصلاة والسلام في الحديث الآخر **(لعن الله المصورين)** ، **(كل مصور في النار)** هذا نص ، **(لعن الله المصورين)** هذا نص آخر ، هذان حديثان : **(كل مصور في النار)** ، **(لعن الله المصورين)** حديث ثالث ، والأحاديث كثيرة ونكتفي بهذا المقدار : **(من صور صورة كُلف أن ينفخ فيها الروح يوم القيامة وليس بنافخ)** هذا القسم الأول من القسمين . القسم الثاني : فيه تصريح بتحريم الصورة ولو كانت غير مجسمة ، ولو كانت لا ظل لها ، مثل أحاديث القرام ، الستارة التي روتها السيدة عائشة رضي الله تعالى عنها ، حيث كان النبي صلى الله عليه وسلم في سفر ، فلما رجع وأراد الدخول إلى بيته وقف خارجاً ، فسارعت السيدة عائشة لاستقباله ، ورأت على ملامح وجهه كراهة شيء ، قالت " يا رسول الله ، إن كنت ألممت بذنب ، فإني أستغفر الله " قال عليه السلام **(ما هذا القرام ؟)** قالت " اشتريته لك يا

رسول الله " قال (إن أشد الناس عذاباً يوم القيامة هؤلاء المصورون يُقال لهم : أحيوا ما خلقتم) ، فهنا أشار إلى صورة مصورة على القرام كهذه الصور من الزهور ، فهذه ليس لها ظل ، وليست مجسمة ، ولذلك التفصيل الشائع اليوم عند بعض الكتاب الإسلاميين من التفريق بين الصورة مجسمة فهي المحرمة ، وبين الصورة غير مجسمة فهي مباحة ، فهذا تفريق يخالف النوعين من الحديث .

النوع الأول وهو إطلاق الأحاديث كما سمعتم ، النوع الثاني حديث صريح في تحريم اقتناء الصورة وتصويرها ولو كانت مصورةً على القماش ، هذا جواب عن شطر من السؤال الذي نقلته عن أولئك الشباب .

الشيخ : الشطر الثاني من السؤال قولهم أنه إذا كان هناك خط على عنق الصورة فهذا لا بأس به هذه في الحقيقة حيلة أو ظاهرية مقبولة ، لأن الذين يذهبون هذا المذهب ويزعمون بأن التحريم ينتفي بمجرد هذا الخط الذي يُضرب على عنق الصورة ، هؤلاء يذهبون إلى شيء قد قاله بعض الفقهاء قديماً ، ثم توسع هؤلاء المتأخرون في هذا القول حتى صار حيلة لا تخفى على المسلم العاقل . قديماً قيل إن كانت الصورة في حالة لا يعيش صاحبها لو كان حيّاً فتكون الصورة حين ذلك مباحةً ، فحينما يكون على عنق هذه الصورة ذلك الخط ، هذا في زعمهم يمثل أن هذا الرأس مفصول عن البدن ولا يعيش لو كان حيّاً ، فلا يعيش هكذا ، إذًا جاز هذا . أولاً كما يقال في بعض الأحوال عند بعض الفقهاء : ما بُني على فاسد فهو فاسد ، ليس هناك في الشرع القاعدة التي بنو عليها هذا الخط ، وهي أن الصورة إذا كانت في حالة لا يعيش فيها صاحبها لو كان حيّاً جاز استعمالها ، هذا لا أصل له ، كانوا قديماً يقولون إذا كانت الصورة نصفية ، هذه لا تعيش ، إنسان بدون مصارين ، بدون بطن ، بدون كذا ما يعيش ، فتوسع المتأخرون بناء على هذه الكلمة ، فرجعوا إلى موضوع الخط ، فقلت ما بُني على فاسد فهو فاسد يبطل ذلك القول أن الصورة إذا كانت على وضع لا يعيش صاحبها أمران اثنان الأمر الأول أن هناك حديثاً صحيحاً رواه جماعة من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم مثل أم سلمة وأبي هريرة ، وغيرهما ، أن النبي صلى الله عليه وسلم كان على موعدٍ مع جبريل عليه السلام ، فلما حلّ الموعد رُوي رسول الله صلى الله عليه وسلم كأنه مكروب ومضطرب ، فسألته بعض أزواجه ، فقال : **(إن جبريل عليه السلام وعدني أن يأتيني)** وإذا جبريل يلوح خارج الحجر ، أي لا يدخل أيضاً تماماً كما فعل الرسول عليه الصلاة والسلام مع قرام عائشة ، فسارع الرسول إلى جبريل ، فقال له جبريل عليه السلام **(إنّا معشر الملائكة لا ندخل بيتاً فيه صورة أو كلب)** فانظر ، يقول للرسول عليه الصلاة والسلام ، انظر فإن في البيت جرو كلبٍ ، وفي البيت قران عليه صور الرجال ، فمر بالكلب أن يخرج ولينضح مكانه بالماء ، ومر بالقران فلتغير صورته حتى تصير كهيئة الشجرة ، هذا التغيير الذي جاء في الشرع ، الصورة إذا تغيرت معالمها ومحت شخصيتها ، صار كهذه الأشجار ، كهذه الفروع ، هذه الأغصان فلا بأس فيها حينذاك ، أما الصورة لا تزال تمثل الشخص ، فهي لا تزال صورة ولو كانت مقطوعة نصفها

الأدنى ، هذا هو الجواب بالنسبة للنوع الأول من الأحاديث ، (فمر فلتغير الصورة حتى تصير كهيئة الشجرة) .

في هناك حديث آخر وبه ينتهي الجواب : (إنما الصورة الرأس) فإذا بالرغم من أن هذه حيلة ، قضية الخط هذا ، وأنه لا يبدو للناظر أن هذه الصورة لا تعيش هكذا ، بالرغم من أن هذه حيلة ، فالرسول عليه السلام يقول : لو كان هناك رأس فقط دون صدر ودون الخط هذا ، إنما الصورة الرأس ، وهذا يذكرني وأنا أسف جداً أن يصل بعض الكتاب أو الفقهاء أو بالمعنى الأصح المتفقهة في العصر الحاضر إلى الاحتيال على الأحكام الشرعية بمثل ما وقعت اليهود من قبل ... في مجلة كانت تصدر من مشيخة الأزهر ، كانت تُسمى بنور الإسلام ، مقالاً طويلاً لأحد مشايخ الأزهر ، تتطرق لموضوع الصور ، وذكر الخلاف المعروف بين الفقهاء قديماً من التقسيم السابق ذكره آنفاً من الصور المجسمة والصور الغير مجسمة ، والعالم الفلاني قال بتحريمها كلها ، وبعضهم قال بتحريم المجسمة إلى آخره ، بعد أن انتهى من عرض الخلاف بين العلماء ، وكان من الواجب عليه أن يبين الراجح من أقوال العلماء ، كما هو شأن العلماء المحققين ، لكن هو في الواقع لم يكن في هذه الوادي وما كان يهمله أن يقدم إلى الناس الفقه الصحيح في المسألة التي طرقتها ، وإنما كان هدفه أن يُسهّل على الناس بعامّة ، وعلى من يُسمون اليوم بالفنانين بصورة خاصة أي الرسّامين والنحاتين ونحو ذلك ، فجاءهم بهذه الحيلة التي ربما سبق بها بعض شياطين الجن ، قال علي ما مضى من الخلاف بين العلماء وأن بعضهم أباح الصور الغير مجسمة ، وحرّم الصور المجسمة ، فالحيلة من الخلاص من هذا التحريم للصور المجسمة ما سيأتي .

فالهدف الخلاص من الصورة المجسمة ، يعني الفنان يريد أن ينحت صنماً ، قال الحيلة في ذلك أن يأتي إلى دماغ الصنم فيحفر فيه حفيرة ، حتى يصل إلى مكان الدماغ الذي هو حقيقةً في رأس الإنسان ؛ لأنه في هذه الحالة لا يمكن أن يعيش لو كان حيّاً ، وهذا طبعاً لا يمكن أن يعيش بناء على الخرافة السابقة أنه إذا كانت الصورة في حال لا يعيش فيها لو كان حيّاً .

ثم عاد يقول لكن هذا بالنسبة للفن قبيح ، أن يكون رأس الصنم محفور إذاً فهو يأتي ما يُسمى بالباروكة ويضعها على رأس الصنم فيظهر الفن كاملاً وجميلاً ، هذه حيلة من حيل اليهود .

الشيخ : الجواب عن السؤال .

السائل : بالنسبة للصورة الضرورة هي جائزة ؟

الشيخ : نعم .

السائل : بالنسبة للصور السؤال الأول صور النحت التي ينحت الإنسان بالإزميل والشاكوش ، ثم صور الرسم التي يرسمها الإنسان بالقلم والفرشاة ، ثم الصور بالكاميرا التي يصورها الإنسان مرة واحدة ، والسؤال

الأخير بالنسبة لصور الفيديو التي قد يكون فيها الإنسان في معزلٍ تمامًا عنها ، تكون أوتوماتيك ، كل هذه الصور لاشك أن هناك فرق عندي في تصوري بين أن يكون المصور له من وجدانه سعة الفن والمضاهاة ، والفرق الآخر : أنه ليس له في تكوين الصورة أي سبب ؛ لأن تكوين الصورة يتم من خلال العدسات ومن خلال الأضواء المختلفة ، فهناك لا شك فرق بين المصور الذي يرسم بيده أو ينحت بإزميله ، والمصور الذي بالكاميرا سواء الفوتوغرافية أو الكاميرا الفيديو ، نرجو التوضيح ؟

الشيخ : أنت لما تقول الفرق تتكلم عن الفرق الشرعي أو الفرق الصناعي ؟

السائل : الصناعي .

الشيخ : وما يهمنا الآن ؟ أنت تعرف أن الفنانين زعموا أو النحاتين كان أحدهم يمكث ليالي أو أيامًا طوالا حتى يخرج الصور في الهيئة التي تعجبه ، بالشاكوش والإزميل ، ولعلك أنت تذكرني بذلك الطلياني الذي استمر ينحت صنمًا له ، ثم لما يعجبه حطمه ، ما اسمه ؟ هل تدري ؟

السائل : ما أدري

الشيخ : المهم ... اليوم مثل الكاميرا كبسة زر مع توجيهها إلى الهدف تطلع الصورة بلحظة ، صح ؟

السائل : صح .

الشيخ : هذا غير جهد ، أنا أذكر معلم الرسم في المدرسة الابتدائية أنا كنت فيها كانوا الطلاب يخرجوا إلى الفسحة إلى الفرصة ويركضوا يلعبوا إلى آخره ، يقعدون في جانب ، ينادي طالب من الطلاب هو جالس بجانب اللوح ، يا فلان ، تعالي ، يمسك الطباشيرة هذه ويعمل صورة الولد كما هو تماما بسرعة ، لكن الكاميرا أسرع بكثير ، فالوسائل إذاً اختلفت تمامًا عن ذي قبل .

الآن تعرف أنت يمكن في أوروبا تأتي أصنام من رخام ، أو من النحاس ، وقد يكون من فضة وقد يكون من ذهب على حسب البطر ، هذا ما نُحت بالإزميل ، ولا استمر الذي أخرجها بهذه الصورة التي تُعجب الفنانين حقيقةً ، إلا بكبسة زر ، عرفت هذا ؟ لكن هذا الجهاز الضخم الذي ركب على عدة آلات ومسننات وإلى آخره ، ووصل بالكهرباء بضغطة زر يكرر لك عشرات الأصنام ، سواء من الحديد أو النحاس أو الفضة إلى آخره ، ما يهمنا نحن من حيث أن هذه الصورة تختلف عن الصورة من حيث الصنع ، أليست النتيجة واحدة ؟ أليس هذا صنمًا ؟

السائل : صح ، لكن النية في القلب نية المضاهاة

الشيخ : معلى ، نحن الآن نحكي من حيث الصنع ، سواءً إنسان صور بقلم رصاص ، أو بقلم الحبر ، أو بالريش الصفراء أو الخضراء أو شكل أو أو ، إلى آخره ، أخيرًا بالكاميرا ، النتيجة واحدة هذه صورة وهذه صورة ، ونذكر بهذه المناسبة ولعل هذا يفيد بإبطال الجمود الظاهري العصري ، كنت معتاد شهرًا أذهب من

دمشق إلى الشمال إلى حلب في سبيل الدعوة ولقاء الإخوان هناك ، فرجعت بسيارتي العجوز ، وركب معي شاب ، فيه شبه بينك وبينه من حيث أن لحيته كثة وسوداء ، ما بدنا نقطع هذا الطريق طبعًا بحديث وليس كما يقطعه سائر الناس ، وإنما بحديث مفيد ، فُتِحَ هذا الموضوع بالذات موضوع الصور ، فهو سمع كما تسمعون أنه فيه فرق بين الصور اليدوية فهي محرمة ، و الصور الفوتوغرافية أو الشمسية فيها مباحة ، الله عزّ وجلّ في هذه اللحظة ألهمني أنه أتحدث بالحديث الآتي ، فقلت لصاحبي زعموا أن شيخًا فاضلاً زار تلميذًا له في بيته ، فلما جلس وقع بصره على صورته صورة الشيخ في صدر المكان ، فقال لتلميذه أنا يا بني ألم أدرس عليكم أن الصور اقتناءها حرام ، وأنها تمنع دخول الملائكة وأنت أعرفك من تلاميذي الأذكياء الصالحين ... إلى آخره ، قال يا سيدي الشيخ ، أنا علقتها لأتذكر أخلاقك وكمالك .. إلى آخره ، قال : لا ، ما يجوز ، فسارع التلميذ وأنزل الصورة ، راحت أيام وجاءت أيام ، فعاد الشيخ إلى زيارة تلميذه مرة أخرى ، وإذا هو يرى الصورة في مكانها ، قال له : ما هذا يا بني ؟ أليس أنكرت عليك في الزيارة السابقة ؟ قال : نعم يا سيدي ، لكن أنا فهمت منك التفريق بين الصورة اليدوية والصورة الشمسية ، فتلك كانت صورة يدوية ، أما هذه فهي صورة شمسية ، فقال له : بارك الله فيك ، أنت قد صرت فقيهاً .

هذه ظاهرة مقبولة ، لا ينبغي للمسلم أن يقف عند مثلها ، لأنها تشبه ظاهرة قديمة ، يقول فيها بعض العلماء الأفاضل ، لكن غلب عليهم مع الأسف الجمود الفقهي ، وفي ذلك العديد من الأمثلة مثلاً : المحرم ما يجوز يخلق شعر رأسه ، يدفع عليه فدية ، ((**فقدية من صيام أو صدقة أو نسك**)) قال : لكنه لو أزال الشعر بعلاج أو دواء ، وعمل هيك بيده فهذا ما حلق ، فإذا هذا يجوز .

وأخرى (**نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن البول في الماء الراكد**) الحديث صحيح قال : فلو أنه بال في إناءٍ ثم أراق ما في الإناء في الماء جاز ، لماذا ؟ لأنه ما صدق عليه لفظه الحديث (**نهى النبي عن البول في الماء الراكد**) هذا ليس ماء راكداً ، هذا بال في الإناء الفارغ وملاؤه ، وبعد ذلك فرغه في الماء الراكد ، هذا جاز ، لماذا ؟ لأنه لا يصدق عليه أنه بال في الماء الراكد ، لكن بقليل من الفقه والتفكير يفهم الإنسان أن المقصود من نهي الرسول عن البول في الماء الراكد هو المحافظة على الماء ، فقد لا يتنجس لأنه يكون ماء كثير مثلاً ، والبول بالنسبة للماء الكثير قليل ، لكن على الأقل سيتلوث ، فهو أراد المحافظة على نقاوة الماء ، وعادةً الناس كل الناس لما يبول يبول في الماء هذا ، ما يأتي ويتقصد هذه الصورة الخيالية التي تحدث عنها هذا الظاهري ، فقال : فلو أنه بال في إناءٍ فارغ ثم أراق هذا البول من الإناء هذا في الماء الراكد جاز ، ما تعرض الرسول عليه السلام لهذه الصورة لأنها غير عملية ، وإنما هي خيالية محضة ، لكن الغاية من نهي الصريح في الحديث المحافظة على الماء ، نقاوةً أو طهارةً ، فهل حصلت هذه الغاية بالطريقة الأخرى ؟ الجواب : لا .

السائل : سؤال آخر .

الشيخ : تفضل .

السائل : هذا الذي يصور منهي عن التصوير ، فما بالك بالذي يُصوّر ؟ هذه الجلسة نريد أن ننقلها

لإخواننا في أوروبا ، هل تسمح لنا أن نصورها ؟

الشيخ : أعوذ بالله أن أكون من الجاهلين .

السائل : بالفيديو مثلاً يعني .

الشيخ : الفيديو يصور أو لا يصور ؟

السائل : يصور طبعًا .

الشيخ : والذي يستعمل الفيديو اسمه مصور أو ليس اسمه مصورًا .

السائل : مصور اتفقنا .

الشيخ : خلاص .

السائل : صور الأطفال والدمى هل هي مسموحة ؟

الشيخ : لا ، ما هي مسموحة ، المسموح منها ما كان بيتيًا .

السائل : مصنوع في البيت ؟

الشيخ : أي نعم ، لأجل تمرين الفتاة على ما يتعلق بالخياطة وتدبير المنزل ونحو ذلك ، أما أن تأتي بالدمى

هذه من بلاد الكفر والضلال جاهزة ، أولاً ندفع أثمانها باهضةً ، وثانيًا نستجلب العادات والتقاليد الكافرة

من بلاد الكفر والفسق والفجور إلى بلاد الإسلام ، هذه مصائب ، ظلمات بعضها فوق بعض ، فلا يجوز

أبدًا ، وهذا مما أبتلي به المسلمون اليوم ، فقلما تدخل بيتًا إلا وتجد هذه التماثيل قد ملأت البيت باسم أن

هذا مستثنى ، لا ، ليس هذا مستثنى .

الشيخ : وهناك قاعدة فقهية يجب على طلاب العلم أن يتنبهوا لها وأن يكونوا ملمين بها ، وهي " ما كان

على خلاف القياس فعليه لا يُقاس " بعبارة أخرى وقد تكون أصرح وأوضح ما كان أصله محرّمًا ثم جاء

استثناء منه جزء فلا يُقاس على هذا الجزء أجزاء أخرى ؛ لأن هذه الأجزاء الأخرى لا تزال مشمولة بالنص

العام ، إنما الذي استثني أنا أقول هذا مستثنى وأن يؤمنوا به ، أما أن نلحق بهذا المستثنى أشياء أخرى ،

فكلما ألحقنا به شيئًا عطلنا أجزاء أخرى من النص العام .

فلعب الأطفال ، من أين أخذنا نحن دليل جوازها ؟ عندنا حديثان فقط حديث لعب السيدة عائشة بنتها

، وتسريب الرسول عليه السلام جارات لها يلعبن معها ، فكانت هذه اللعب بيتية وفيها فرس له جناحان ،

والرسول لما دخل عليها ، قال : (يا عائشة ، فرس لها جناحان ؟ !) قالت : " يا رسول الله ، ألم يبلغك

أن خيل سليمان عليه السلام كانت ذوات أجنحة ؟ " ، فضحك عليه السلام وسكت .

الحديث الثاني : أن الأنصار رضي الله عنهم قالوا : كنا نصون أولادنا يوم عاشوراء ونصنع لهم اللعب من العهن نلهيهم بها عن الطعام والشراب حتى المساء ، من هذا الحديث وذاك أخذنا جواز هذه اللعب البيتية ، أما أن نلحق بها هذه اللعب التي تأتي من أوروبا فهذا أبعد ما يكون عن الجواز .

السائل : نفس الشيء الرسم ، إذا كنت أعلم ولدي أن هذا إذا كان هيك لا يجوز .

الشيخ : ليس هذا على الإطلاق ، إذا كان الطفل لا يفهم منك ما تريد أن تفهمه إياه ، إما بصورة هو يفهمها فلا بأس ، ولكن تُصور وتفهم ، وهذا كله داخل تحت القاعدة " **الضرورات تبيح المحذورات** " و " **الضرورة تقدر بقدرها** " ، يعني مثلاً البلاد التي نحن نعيشها اليوم ، في الحمار مثلاً والخيل والفرس والغنم والدجاج ، كل هذه أشياء معروفة لدى الذين يعيشون في هذه البلاد ، ما في حاجة للأستاذ يأتي يرسم صورة حمار للولد هذا ليفهمه أن هذا حمار ، هو رآه ، خلق من خلق الله عزّ وجل ، لكن إذا أريد أن يُفهم عن صورة وكان من الضروري أن يفهم هذا الخلق اللي خلقه الله عزّ وجلّ فيصور ، أما لو ما في ضرورة فلا حاجة .

أنا أضرب مثال عملي الأطفال الصغار دائرة معلوماتهم ستكون محدودة جدّاً في حدود سنهم ، وكلما كبر الواحد منهم كلما اتسعت دائرة معلوماتهم ، فالولد الذي بلغ سن التكليف وقد يتعرض لأن يأكل بعض الحيوانات ، هو من بين كثير من الشباب وهو لا يميز الحرام من الحلال ، كالصقر مثلاً أو النسر أو نحو ذلك هو ما رآه يوماً ما مصوراً ، فأنت تريد أن تفهمه أن هذا النوع من الجوارح الطائرة لا يجوز أكله ، فتصوره ، حتى يفهم ما حرّم الله عليه ، أما إذا كان أيضاً هو قد وقع بصره عليهما في حاجة أيضاً إلى التصوير ، إذاً " **الضرورات تبيح المحذورات** " و " **الضرورة تقدر بقدرها** " ، فهذا التوسع الذي نحن ابتلينا اليوم باستعمال التصوير لتعليم الأطفال ، هذه عدوى من عدوى الكفار الذين لا يجرمون ولا يجللون ، فأصبحنا نأخذ كل شيء يقدموه لنا دون أن نعرضه على شرع ربنا ، ما وافقه أخذناه ، وما خالفه رفضناه ، ما نفعل هكذا ، وهكذا يجب أن نفعل في الحقيقة . جزاك الله خير .

السائل : ... دمی الأطفال ، التحريم وعدم الجواز ، لأنها جاءت من بلاد الكفار ؟ أو لأنها ليست مصنوعة في البيت ؟

الشيخ : هو هذا كل الدروب على الطاحون .

السائل : ما تلاحظ قد يختلف الأمر .

الشيخ : نعم ، إذا ذكرنا شيئين أولاً : ليس صنغاً بيتياً ، والنص الذي يبيح لنا إنما يبيح لنا ما صنّع في البيت ، والشيء الثاني الذي ذكرته هو : أن هذه التماثيل التي تأتي من بلاد الغرب تحمل في طياتها عاداتهم ،

تقاليدهم ، أذواقهم ، قلة شرفهم ، قلة أخلاقهم ، .. إلى آخره ، فنحن بهذه التماثيل ندخلها إلى بيوتنا ولا نشعر ماذا نفعل ، مثلاً الدمية الصغيرة هذه تمثل فتاة صغيرة لها شعر ذهبي ، مكوي كوي خاص ، لها تنورة تكشف عن فخذيها إلى آخره ، هذا لما ندخله إلى بيتنا نحن فمعنى ذلك أننا نريد أن نطبع أولادنا الصغار على هذه العادات وعلى هذه الأخلاق ، فمن أجل هذا وذاك قلنا نحن لا يجوز إلا استعمال الصور البيئية ، هذا ما قلته آنفًا ، فماذا عندك ؟

السائل : ممكن في البيت تصنع كما يصنع عند الكفار ، ويمكن أن أنتقي مما صنعه الكفار ما يناسب شريعتنا ، فأصبحت لو وضعنا شروطا ما كان مستوردًا لكان خير .

الشيخ : كيف يعني ؟

السائل : يعني هذا المخدور الذي سيأتي من بلاد الكفار ، قد يفعله المسلمون في بيوتهم .

الشيخ : أي ، فلنشجعهم عليه أو نحول بينه وبين ... ؟

السائل : إذًا صار النهي لأجل مواصفات معينة في هذه الدمية وليست لأنها ..

الشيخ : نحول بينهم أن نسمع لهم ؟

السائل : طبعًا نحول .

الشيخ : وهذا الذي قلناه .

السائل : طيب ، وأنا أضيف كذلك أن هذا الشيء ، ليس كل ما جاء

الشيخ : يا أخي ، نحن نعالج الواقع ، أنت الآن تقعد في الخيال .

السائل : لا ، ليس خيالاً يا شيخ ، كل ما جاء ..

الشيخ : اسمح لي يا أخي ، نحن نعالج الواقع ، الدمى الأوربية أليست قد غزت الدور الإسلامية ؟ الدول التي

أنت الآن تتحدث عنها بقولك يمكن أن نصنعها بيئيًا ، موجودة ؟

السائل : أنت الذي قلت بأنها جائزة ..

الشيخ : أنا أسألك الله يرضى عليك ، لا تضيع علينا وقت في مثل هذا ؟ موجودة قل موجودة أو قل لا .

السائل : مش موجودة .

الشيخ : طيب ، هذا الذي أقوله ، نحن نعالج واقعنا الآن ، يوم يقع هذه المشكلة التي أنت تصورها ، فلكل

حادث حديث ، ما هو الإشكال الذي طرأ في ذهنك حتى تأتي بتحليل أن المسلمين يمكن أن يفعلوا ذلك ،

فسنقول يومئذٍ لا يجوز ، نحن نقول بهذه المناسبة أنه لا يجوز للطبيب المسلم أن يصنع دواءً يكون فيه من

المركبات الكحول ؛ لماذا ؟ لأن هذا يتطلب صنع الخمر ، ولا يجوز أن يكون هناك بيت مسلم ولا في البلاد

الإسلامية أن يكون فيه خمر ، لا يجوز هذا ، فكيف تتصور أنت ، أنت تقول ما يجوز لكذا وكذا ، فقد

يفعله المسلمون ، فإن فعله المسلمون وقعوا في مشكلة أخرى ، ومصيبة أخرى ، فلا نسمح لهم بذلك ، مادام لا نسمح لهم باستيراد هذه التماثيل لما فيها من عادات وتقاليدها تخالف الإسلام ، فهل تظن أننا نسمح بصنعها بيتياً ، الجواب لا من باب أولى ؛ ولذلك لا إشكال في هذا نعم .

السائل : لو سمحت تعقيب على سؤال أخونا ، أنه لو وجدت اللعبة المصنوعة في الخارج ولكن لابسة مثلاً الجلباب ؟

الشيخ : ما يجوز ما يجوز ، يا أخي ما هذا سؤاله ، نحن قلنا لشيئين ..

السائل : في الخارج ... قول الشيخ : المسلم اللي في الداخل يعمل كذا أولى وأولى .

الشيخ : نحن نقول لشيئين ، لماذا تأخذ شيء وتترك شيء ؟ هل هذا بيتي ؟ هذه الصورة التي شرحها أخونا أبو أنس هناك ، وقلت هذا أنت سؤال ، هل هذا بيتي ؟ لا ، فأنا قلت لسببين السبب الأول أن الصور المستثناة من الدمى هو ما كان بيتياً ، هذا ليس بيتياً ، ثم أنت الآن وهو أيضاً تعالجون أمراً خيالياً ، أين الصورة التي تتصوروها الآن ؟ مثلما قلت أنت أنفاً أنه يمكن أن يُصنع محلياً ، يا أخي ، اليوم يُصنع ، نقول لا يجوز ، ويوم تأتي صورة هذه الصورة ما فيها مخالفة للشريعة مطلقاً ، وهذا خيال محض ، نقول تبقى المشكلة الأولى قائمة ، وهي أنها ليست بيتية ، واضح ؟

السائل : نعم . يا شيخ ، بالنسبة للشيء البيتي ، الأب أو الأم تصنع ما شاءت للأطفال ؟

الشيخ : يا أخي ، الأم ، الأخت الكبيرة ، الخالة ، العممة ، هذه أمور عادية .

السائل : هل لها أن تصنع ما شاءت من تماثيل لأولادها ؟

الشيخ : كيف ؟

السائل : ممكن للأم أو الأب أن يصنع لابنه الصغير ما شاء من الدمى من العهن أو من القماش ؟

الشيخ : ممكن ، وجئنا لك مثال خيل سليمان عليه السلام . نعم .

السائل : في عندنا هناك بنات مسلمات ، يدرسون منهم طب ومنهم صيدلة إلى آخره ، فسألونا بالنسبة لصلاتهم أنه تروح على دوامها الساعة الثامنة صباحاً وترجع على بيتها الساعة ستة أو سبعة ليلاً ، في الشتاء هذا يعني أن صلاة الظهر والعصر والمغرب رايحة ، ومكان في الجامعة ما في أنها تصلي ، فما هو الحل ؟ مع أنه أصلاً نحن عارفين أن ذهابها هناك وبدون محرم غير جائز .

الشيخ : ممكن قلنا لكم : ((**ففرّوا إلى الله**)) وارجعوا لبلاد الإسلام حتى ما تقعوا بمثل هذه المشكلة ؟ وقلنا لكم اللي ينم بين القبور ، هؤلاء موتى عايشين أنتم معهم ، أموات غير أحياء .

السائل : نحن الحمد لله في مدينتنا ما فيها فيه أماكن

الشيخ : يا أخي ، أنا كلامي عام ، أن هذا لا يُحل ، هل له جواب هذا ؟ جوابه أن الأصل أن ترجعوا إلى

بلادكم الإسلامية أو وأظن أنا حكينا معكم بشيء من التفصيل إذا كان هناك دعاة إسلاميين وبإمكانهم أن يقوموا بتطبيق الإسلام كما لو كانوا في بلاد الإسلام فيكون هناك للمحافظة على هؤلاء المسلمين فلا حول ولا ، فنقول بجواز ، أما أن يعيشوا هكذا من هنا راحت واحدة ، ومن هناك راحت الثانية والثالثة ، ما بقي من الإسلام إلا الجلباب واللي وقعت بعد المشاكل بسبب التعتت ، بينما يضيعوا الفرائض وهي أهم من هذه القضية ، ولا نقول هذا استهانة بالجلباب فهو واجب ، لكن يجب الجمع بين الواجبات كلها ، هذا ليس له جواب إطلاقاً إلا إما أنه يتحكموا بتطبيق النظام الإسلامي الذي لا يفوت عليهم القيام بشيء من الواجبات العينية ، وإما أن يعودوا إلى بلاد الإسلام .

السائل : بالنسبة لنا نحن كشباب ، هل يحق لنا جمع وقصر في الصلاة هناك لفترة معينة باعتبار أننا غير مقيمين ؟ أو هذا يأتي بحسب أعتبر حالي مقيم هناك أو هون ، كيف ؟

الشيخ : أنت أو غيرك لما يذهب إلى هناك ، نوى الإقامة فور اعتقاده أنه سيقعد سنة أو سنتين أو ثلاثة حتى ما ينهي مثلا الدراسة أو يعمل هو في صدد فلا يجوز له أن يصلي صلاة المسافرين ، المسافر هو الذي كما يُعبر القرآن الكريم تعبيراً عربياً دقيقاً جداً ، وهو الجواب لمثل هذا السؤال ، قال تعالى : **((فمن كان منكم مريضاً أو على سفر))** فمن خرج من عمان مثلاً أو من أي بلد إسلامي آخر إلى بلد من بلاد أوربا وهو على سفر ، هل يصدق على من ذهب هناك ليدرس أربع سنوات مثلاً أو يدرس إنه على سفر ؟ لا ، فإذا لا يجوز القصر لهؤلاء أبداً ، غيره صارت الساعة إحدى عشرة وعشرة ، نعم .

السائل : بالنسبة للشخص الذي يصلي وعلى ملابسه تصاوير ، أو شخص يحمل محفظة فيها تصاوير ، ما حكم صلاته ؟

الشيخ : ظننتك ستسأل هل يجوز أن يحمل التصاوير ؟ فلماذا يحمل التصاوير ؟ هذا الجواب أحو ذلك السؤال ، والجواب هو نفس الجواب أنه لماذا يحمل التصاوير ؟ حتى ترجع لا تقول أنت أنا معي جواز سفر أو هوية وفيها صورة ، هذا غير اللي قلته أنت أنه فيه تصاوير ، نحن قلنا هذه فيها ضرورة ودخل فيها " **الضرورات تبيح المحذورات** " ثم نقول مادامت الصورة غير ظاهرة فلا يضره ، لكن هذا الجواب لا تأخذه لتجوز حمل الصور اللي سألت أنت عنها ، فهذا لا يجوز ، أخذت الجواب .

السائل : آه ، سؤال آخر حكم لبس البنطلون والصلاة في البنطلون ، وحكم صلاة الشخص الذي يلبس بنطلون ؟

الشيخ : البنطلون له مصيبتان الأولى أنه ليس لباساً إسلامياً ، هو لباس أوروبي ، ويمكن أن نقول مهني ، ولكنهم تغلبت عليهم عاداتهم وأخلاقهم اللآ إسلامية ، فتفننوا في تفصيل البنطلون كما تعرف وكل كم سنة يطلعون بموضة تختلف عن سابقها ، فهذا من زي الكفار وليس من زي المسلمين ، المسلمون إلى عهد قريب

كانوا يتسربلون بلبسون السروال الفضفاض ، هذه المصيبة الأولى ، وهو أنه من عادات الكفار ولا يجوز للمسلمين أن يتشبهوا بالكفار ، وهنا لا بد لي من التذكير بشيء طالما يُذكر بمثل هذه المناسبة ، يقولون بعضهم يقول إن البنطلون صار لباس أممي ، كل الأمم وكل الشعوب تتبطل ، فنقول إن افترضنا أن الأمر كذلك وليس كذلك .

الشيخ : لأنه لا يزال في كثير من البلاد الإسلامية يحافظون على الزي الإسلامي ، وإن كانت تختلف من شكل إلى آخر ، فنقول هب أن الأمر كذلك ، يعني : صار لباس عام ، هنا يأتي حكم شرعي جديد وهو أن المسلم ليس مكلفًا فقط بالألا يتشبه بالكفار ، بل هو مكلف بأن يتقصد مخالفة الكفار ، مخالفتهم في شيء ما فيه أي ضرر لو فعله المسلم ، لكن مع ذلك ينبغي أن يتقصد مخالفة الكافر .

والدليل على ذلك حديث رائع جدًا ، وهو قوله صلى الله عليه وعلى آله وسلم : **(إن اليهود والنصارى لا يصبغون شعورهم فخالقوهم)** يعني من سنة الله الكونية في عباده أنه فرض الشيب على الإنسان سواء كان ذكرًا أو أنثى ، مسلمًا أو كافرًا ، إذا بلغ سن معينة ، تختلف من بلاد إلى بلاد أخرى ، لا بد أن يظهر بياض الشعر وهو الشيب ، وقد تجد مسلم شايب وتجد كافر يهودي أو نصراني أو كافر ملحد شايب ، جمع بينهما الشيب ، ليس بصنع الشايب ، ولو كان بيدهم من الأمر شيء خاصة هؤلاء الكفار ما شاب أحد منهم أبدًا ؛ لأن الشيب عندهم بغيض ، أما عند المسلمين فقد ذكر الرسول صلى الله عليه وسلم في بعض الأحاديث أن الشيب في المسلم نور .

على كل حال هذا فرض من الله على الناس أن يشيخوا دون تفریق بين مسلم و كافر ، فإذا رأينا مسلمًا قد شاب وجاره الكافر شاب ، ما نقول هذا تشبه بهذا ، لأنه ليس من فعله ، وإنما هو من فعل رب العالمين ، مع ذلك قال عليه الصلاة والسلام : **(خالفوا اليهود والنصارى)** ، **(اسبغوا شعوركم فإنهم لا يصبغون)** ، فإذا بهذا الحديث وضع لنا الرسول عليه السلام هذه القاعدة الهامة في سبيل حرص المسلمين على أن يحافظوا على شخصيتهم المسلمة ، حتى في شيء ، لو كان يملك أحدهم ما شاب كما قلنا ، لكن يملك السبغ ، فيقول الرسول عليه الصلاة والسلام للمسلم : اسبغ شعرك وخالف في ذلك الكافر من اليهود أو النصارى أو غيره .

الشيخ : فالبنطلون لو فرضنا أنه شاع في الأمم كلها ، نحن ليس ضروريًا أن نلبسه ، بل ضروري أن نتقصد مخالفة الكفار في هذا اللباس ، فيكون لباسنا غير لباسهم ، هذا هو العيب الأول في البنطلون ، وهو إما المشابهة وإما ترك المخالفة ، واضح إلى هنا ؟

فيه العيب الثاني وهذا أهم بكثير جدًا ، وهو أنه يحجم العورة ، والكفار ما فيه عنده الآداب ، ما فيه عنده اسمه عورة المرأة وعورة الرجل ، كل هذه الأشياء ليست في دينهم ، مع ما فيه من تبديل وتغيير ، أما المسلم

فله قيود وشروط ، النساء لهم عورة ، والرجال لهم عورة ، والأطفال الصغار لهم عورة ... إلى آخره ، فلما يلبس المسلم البنطال ، فهو يحجم العورة الصغرى بل وأحياناً العورة الكبرى ، خاصة إذا صلى ركعة وسجد ، فهنا تتجسد العورة الكبرى ، وهذا لا يجوز في دين الإسلام ، ولذلك ينبغي على كل مسلم أن يغير هذا اللباس إلى لباس إسلامي ، أول ما شاع البنطال هذا بين المسلمين وكانوا لا يزالون حريصين على التمسك بالآداب الإسلامية ، أدخلوا على البنطال شيئاً زائداً على البنطال الأجنبي ، جعلوا منه ما هو في الصورة بنطال ، وفي عدم تحجيم العورة كالسروال ، كانوا عندنا في الشام يسمونها بالبنطلون الإفرنجي ، أو البنطلون لعل له اسم ثاني نسيته المحكمجي . نعم .

السائل : الأول الأفرنجي .

الشيخ : إي ، وبعدين هذا الإسلامي يسمونه المحكمجي ، لماذا ؟ لأن الأندية اللي كانوا موظفين في المحاكم الشرعية هم أول من تسرب إليهم العدوى في التشبه بالكفار لكن لا يزال عندهم دين خاصة فيما يتعلق بالصلاة ، فأدخلوا للبنطال توسعة جعلوها ... ثنيايا شو ييسموها .

السائل : بلسات أو كسرات .

الشيخ : بلسات فحينئذٍ يصير البنطال لا يعرض على الفخذ ولا على الأليتين ، كله على نفس السروال ، لكن بدل من أن يكون له دكة ، يكون له أزرار أمامية ، لكن هذا مع الزمن راح ، صار في خبر كان ، وأصبحنا لا نرى إلى هذه البناطيل الضيقة .

السائل : رجع موضه الآن .

الشيخ : نعم ، رجع موضه .

السائل : ... ز

الشيخ : مخالقات قلنا آنفاً أننا رأينا موضه تُسمى عندنا شرلستون ، جاءكم الاسم هذا ؟ شيء غريب يكون من هنا ضيق وتحت عريض ..

السائل : سروال معكوس ..

الشيخ : سبحان الله ! هذا من تلاعب الشيطان ببني الإنسان ، المسلم المهم يجب أن يحافظ على شخصيته الإسلامية ، أنا قلت في بعض المناسبات كهذه المناسبة المسلم لو فرضنا أنه التقط بطائرة هليكوبتر بمظلة ورمي في باريس ورآه الكفار لازم أن يقولوا هذا مسلم ، لأن زيه يختلف عن زي الكفار ، أين الآن المسلمون عندهم شيء من الزي الإسلامي ، كالبلاد السعودية مثلاً ، كنا نرى أحياناً يركبون الطائرة حتى النساء ، وتراه مغير الشكل تماماً ، كان عربي صار أفرنجي ، كان ما فيه جرافيت ، صار فيه جرافيت ، كان ما فيه جاكيت ، كان حاطة وعقال شالوا كله هذا الشيء وأصبح ... كأنه رجل أجنبي تماماً ، هذا إن دل على

شيء كما يقولون اليوم وإنما يدل على أن المسلمين اليوم لا يعتزون بدينهم ، هذه مصيبة الدهر ، فعلى المسلمين أن يعيدوا نظرتهم إلى واقعهم ، وأن يعودوا إلى العمل بشريعة ربهم ، لأنه لا نجاة لهم إلا بالعودة إلى الإسلام كما جاء في الحديث الصحيح : (إذا تبايعتم بالعينة وأخذتم أذناب البقر ، ورضيتم بالزرع ، وتركتم الجهاد في سبيل الله سلط الله عليكم ذلاً لا ينزعه عنكم حتى ترجعوا إلى دينكم) ، فنسأل الله عز وجل أن يلهمنا رشدنا وأن يعلمنا دين ربنا ، وأن يلهمنا العمل بما علمنا ، نسأل الله ذلك .

السائل : شيخ ، ما زلنا في موضوع الصورة ، هل يجوز مشاهدة الفيديو معركة في أفغانستان عن المسلمين وعن الكفار ؟

الشيخ : الأصل أن هذا لا نشجع نحن على هذه الفيديوهات ؛ لأنها لا تفعل شيئاً سوى إثارة العواطف ، ثم تنطفئ وليس لها أي أثر ، وهذا أيضاً من التقليد ، تقليد المسلمين للكفار ، يجب أن يشاهد المسلمون هذه المعارك بأعينهم ، وليس في صورهم ، ونسأل الله

السائل : ... الفرط .

الشيخ : الفرط في اللغة العربية هو الرجل يتقدم القوم يهيب لهم المنزل ، يكونوا مسافرين يتقدمهم شخص أو أكثر من شخص ليهيب لكم المكان الذي يحسن بهم أن ينزلوا فيه ، هذا هو المقصود .

السائل : جزاك الله خيراً .

الشيخ : وإياك .

وسبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت ، أستغفرك وأتوب إليك .

أبو ليلى : جزاكم الله خيراً يا شيخ .

الشيخ : وإياكم .

قراءة الشيخ ((من سورة ن من الآية 1 إلى الآية 6)) .